

كتب ورسائل وفتاوى ابن تيمية في التفسير

أنه فعل أولا لمقصود ثم شرعه الله نسكا و عبادة لكن هذا يكون إذا شرع الله ذلك و أمر به .

و ليس لأحد أن يشرع ما لم يشرعه الله كما لو قال قائل أنا أستحب الطواف بالصخرة سبعا كما يطاف بالكعبة أو أستحب أن أتخذ من مقام موسى و عيسى صلى الله عليه و آله أن يتخذ من مقام إبراهيم صلى الله عليه و آله نحو ذلك لم يكن له ذلك لأن الله تعالى يختص ما يختصه من الأعيان و الأفعال بأحكام تخصه يمتنع معها قياس غيره عليه إما لمعنى يختص به لا يوجد بغيره على قول أكثر أهل العلم و إما لمحض تخصيص المشيئة على قول بعضهم كما خص الكعبة بأن يحج إليها و يطاف بها و كما خص عرفات بالوقوف بها و كما خص منى برمي الجمار بها و كما خص الأشهر الحرم بترميمها و كما خص شهر رمضان بصيامه و قيامه الى أمثال ذلك .

وابراهيم و محمد كل منهما خليل الله فإنه قد ثبت في الصحاح من غير وجه عن النبي صلى الله عليه و سلم أنه قال (إن الله يتخذني خليلا كما يتخذ إبراهيم خليلا) وقد ثبت في الصحيح (أن رجلا قال للنبي صلى الله عليه و سلم يا خير البرية قال (ذاك إبراهيم) فأبراهيم أفضل الخلق بعد محمد صلى الله عليه و سلم و قوله (ذاك إبراهيم) تواضع منه فإنه قد ثبت عنه صلى الله عليه و سلم أنه قال (أنا سيد ولد آدم و لا فخر آدم فمن دونه تحت لوائي يوم القيامة و لا فخر) الى غير